

526 - حكم الفطر في رمضان بمكة للمعتمر المسافر - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه هذه رسالة وردتنا من المستمع محمد ابن عبد الله الرياض يقول اذا اعتمرت العائلة في شهر رمضان هل يجوز لهم ان يفطروا وخلال مكث في مكة المكرمة او انهم يمسون عن الاكل بمجرد وصولهم الى مكة. المعتمر ان في رمضان هم - 00:00:00 ساهر اذا جاء بلاد بعيدة من نجد او من غيره هو سافر فله يفطر في الطريق اذا سهوا من الرياض من القصيم هاي المدينة من غير ذلك صفر فله ان يفطر في الطريق وفي مكة الا اذا كان قد عزم على اقامة اكثر من اربعة ايام - 00:00:20 انه اذا وصل مكة هل احبط له ان يصوم والاولى ان يصوم لان جمهور اهل العلم يرون انه اذا عزم صادقا عزمًا جازما على اكثر من اربعة ايام انه يتم الصلاة ولا يفطر. اما اذا كان عزمه يومين ثلاث اربع ما يزد عليها فله ان يفطر وله يصوم - 00:00:40 ولا هو يقصر يصلي ثنتين ولا يصلي مع الناس اربعة. بنفسه يصلي ثنتين اذا كان فردا لابد يصلي مع الجماعة. اما اذا كان مع ناس هو مخير ان شاء صلى ثنتين ويا خويا وان شاءوا صلوا اربعا مع الناس في الجماعة. نعم. فان كانت الاقامة اكثر من اربعة ايام -

00:01:00

ينبغي لهم الصوم هو اتمام الصلاة عند جمهور اهل العلم. نعم - 00:01:20